1184 ـ حكم حلق المرأة رأسها

السؤال

ما حكم حلق المرأة رأسها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز للمرأة أن تحلق شعر رأسها إلا من ضرورة لما روى الترمذي والنسائي عن علي رضي الله عنه أن النبي e : (نهى أن تحلق المرأة رأسها) ، ولما رواه الخلال بإسناده عن قتادة عن عكرمة قال : (نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تحلق المرأة رأسها) وقال الحسن : (هي مُثلة) وقال الأثرم : (سمعت أبا عبد الله يسأل عن المرأة تعجز عن شعرها وعن معالجته أتأخذ على حديث ميمونـة) قال : (لأي شيء تأخذه) قيل له : (لا تقدر على الدهن وما يصلحه وتقع فيه الدواب) قال : (إن كان لضرورة فأرجو ألا يكون به بأس) .

والله أعلم